بعد التعوذ اعلم ان القراءة واجبة في الصلاة
بالاجماع مع النصوص الظاهرة ومذهبنا ومذهب
الجمهور ان قراءة الفاتحة واجبة لا يجزي غيرها
لمن قدر عليها لحديث الصحيح ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها
بفاتحة الكتاب رواه ابن خزيمة وابو حاتم ابن حبان
بكسر الحاء في صحيحيهما بالاسناد الصحيح وحكما
بصحته وفي الصحيحين عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب ويجب قراءة
بسم الله الرحمن الرحيم وهي اية كاملة من اول الفاتحة
ويجب قراءة جميع الفاتحة بتشديداتها ثلاث في
البسملة والباقي بعدها فان اخل بتشديدة
واحدة بطلت صلاة قراءته ويجب ان يقرأها
مرتبة متوالية فان ترك ترتيبها او موالاتها
لم تصح قراءته ويعذر في السكوت بقدر التنفس
ولو سجد المأموم مع الامام للتلاوة او سمع
تأمين الامام فامن لتأمينه او سأل الرحمة
او استعاذ من النار لقراءة الامام ما يقتضي ذلك
والمأموم في اثنا الفاتحة لم تنقطع قراءته على اصح
الوجهين لانه معذور فصل فان لحن في
الفاتحة لحنا يحيل المعنى بطلت صلاته وان لم
يحل المعنى صحت قراءته فالذي يحيله مثل ان
يقول انعمت بضم التاء وكسرها واياك نعبد

بكسر الكاف

بكسر الكاف والذي لا يحيل مثل ان يقول رب العالمين
بضم الباء او فتحها او يقول نستعين بفتح النون
الثانية او كسرها ولو قال ولا الضالين بالظا بطلت
صلاته على اصح الوجهين الا ان يتعذر عن الضاد
بعد التعلم فيعذر فصل فان لم يحسن
الفاتحة قرأ بقدرها من غيرها فان لم يحسن
شيا من القرآن اتى من الاذكار كالتسبيح والتهليل
ونحوهما بقدر اياتي الفاتحة فان لم يحسن شيا
من الاذكار وضاق الوقت عن التعلم وقف بقدر
القراءة ثم يركع ويجزئه صلاته ان لم يكن فرط في
التعلم فان كان فرط وجبت الاعادة وهو على
كل تقدير بريء تمكن من التعلم وجب عليه تعلم
الفاتحة اما اذا كان يحسن الفاتحة بالعجمية
ولا يحسنها بالعربية فلا يجوز له قراءتها
بالعجمية بل هو عاجز فيأتي بالبدل على ما ذكرنا
فصل ثم بعد الفاتحة يقرأ سورة او بعض
سورة وذلك سنة لو تركه صحت صلاته ولا
يسجد للسهو سواء كانت الصلاة فريضة او
نافلة ولا يستحب قراءة السورة في صلاة الجنازة
على اصح الوجهين لانها مبنية على التخفيف
وهو بالخيار ان شاء قرأ سورة وان شاء قرأ بعض
سورة والسورة القصيرة افضل من قدرها من
الطويلة ويستحب ان يقرأ السورة على ترتيب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)